

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨

بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان

الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع

إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى المرحلة الرابعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ بين حكومتى

جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة تصل قيمتها

إلى ثلاثمائة وثمانية ملايين ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات

الطلمبات العائمة بالوجه القبلى المرحلة الرابعة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رمضان سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٨ يوليو ٢٠٠٧

صاحب السعادة

السيد / كاورو إيشيكاوا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

"أتشرف بأن أشير إلى المذكرات المتبادلة المؤرخة ١١ ديسمبر ٢٠٠٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي اليابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى - المرحلة الرابعة (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة الإضافية فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها، منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وثمانية ملايين ين يابانى (٣٠٨,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ " المنحة ") .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٨ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه بغرض تنفيذ المشروع :

(ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ؛

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانئ فى جمهورية مصر العربية ؛ و

(ج) خدمات لازمة للتدريب على تشغيل المعدات المذكورة .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقاً لما نص عليه فى الفقرة (٤) (المشار إليها فيما يلى بـ "العقود التى تم إقرارها") فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك باليابان والذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة ؛

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ؛

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ؛

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ؛ و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) تمتنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحرة بين شركات الشحن والنقل والتأمين البحرى فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحرى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفقا بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد تشكلان اتفقا بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

فايزة أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ٨ يوليو ٢٠٠٧

صاحبة السعادة

السيدة / فايزة أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المذكرات المتبادلة المؤرخة ١١ ديسمبر ٢٠٠٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى - المرحلة الرابعة (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة الإضافية فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها، منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وثمانية ملايين ين يابانى (٣٠٨,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ " المنحة ") .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٨ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعاية اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه بغرض تنفيذ المشروع : (ويقصد بعبارة الرعاية عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص

اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ؛

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانئ فى جمهورية مصر العربية ؛ و

(ج) خدمات لازمة للتدريب على تشغيل المعدات المذكورة .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقاً لما نص عليه فى الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ "العقود التى تم إقرارها") فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك باليابان والذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة ؛

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ؛

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ؛

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ؛ و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) تمتنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحرة بين شركات الشحن والنقل والتأمين البحرى فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحرى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

كاورو إيشيكاوا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية